Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

هـ ـ التسرع في الحكم والإفتاء :

هـذا العيب يرجـع إلى صفـة في طبيعـة الإنسـان ذكرهـا الله في مواطن من كتـاب كقـولـه تعـالى : ﴿ وَكانَ الإنْسـانُ عَجـولاً ﴾[1] . وقـولـه : ﴿ خُلِـقَ الإنْسـانُ مِنْ عَجَـلٍ ، سَـأُوْرِيكُمْ آيـاتي فَـلا تَسْتَعْجِلُـونِ ﴾[2] إلاّ أنهـا ليست من الصفـات المحمـودة ، بـل هي من جوانب الطبيعة الإنسانية التي يجب تعديلها بالإيمان والعمل الصالح . ولما كان الفقهاء المالكية بيدهم دفة رئاسة القضاء كانوا أحوج إلى سرعـة البت في الأمور الخطيرة على العقيدة والدولـة ، كالزنـدقـة ، والخروج على الحكام ، فاشتهروا أكثر من غيرهم بالتسرّع في الحكم ، لذلـك وجـه إليهم الإمام الذهبي هذا النقد بقوله :

« الفقهـاء المـالكيـة على خير واتبـاع وفضـل إن سَلِمَ قضـاتهم ومفتوهم من التسرع إلى الدماء والتكفير فإن الحاكم والمفتي يتعين عليـه أن يراقب الله تعالى ويتأنى في الحكم بالتقليـد وقـد ثبت أن النبي ﷺ قال : ((أول ما يقضى بين الناس في الدماء)) .

نعم من رأيته زنديقـاً عـدواً لله تعـالى فـاتق الله فيـه وأرق دمـه

---

(١) الإسراء ١١

(٢) الأنبياء ٣٧